



قرار رقم ٢٤ / ق.م

المدير العام.

بناءً على أحكام القانون رقم 41/ لعام 2007 وتعديلاته.

وعلى أحكام القانون رقم 24/ لعام 2003 وتعديلاته.

وعلى أحكام قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم 1865/ تاريخ 16/11/2020.

وعلى أحكام القرار رقم 2052/ ق.و تاريخ 26/10/2023.

وعلى كتاب مديرية مالية محافظة حلب رقم 488 تاريخ بلا

يقرر ما يلي:

المادة 1/: يعتبر كل من المكلفين والمنشآت لدى مديرية مالية محافظة حلب الواردة أسماؤهم أدناه ملزمين باستخدام آلية الربط الإلكتروني للفواتير المصدرة لتحديد رقم عملهم بحيث يتم اعتماد رمز الاستجابة السريعة QR على كل فاتورة صادرة، والربط مع قاعدة البيانات المركزية للإدارة الضريبية.

العنوان	الاسم التجاري	المهنة	اسم المكلف	م
الجميلية الشارع العام	صنيبر	بيع موالح	رضوان حبيب بن احمد	1
سيف الدولة شارع الدوحة	مول الدوحة	بيع مواد غذائية	محمود درج بن طه وشركاه	2
الاكرمية امام جامع الامام	بن الشهباء	بيع مواد غذائية	محمد عمار سواس بن علي فائز	3
الفرقان دوار الشرطة	مجوهرات قنواتي	مجوهرات	عبد القادر قنواتي بن عدنان	4
المشارقة	الأوائل	بيع مواد غذائية	محمد عبد الوهاب حموي بن شفيق وشركاه محمد مهدي خواتمي بن محمد جمال	5
الكلاسة الصناعية محضر 4777 مقسم 2 منطقة رابعة وله مستودع 1544 كفر داعل		بيع اخشاب	رامي سكر وشركاه	6

المادة 2/: يتربى على المكلفين المشار إليهم في المادة رقم 1/ استخدام إحدى البرامج المحاسبية المعتمدة لدى الإدارة الضريبية (المدرجة أسماؤها على الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للضرائب والرسوم www.syriantax.gov.sy) بمسك السجلات وإصدار الفواتير بشكل الكتروني.

المادة 3/: يمنع المكلفون المذكورون في المادة الأولى مدة 20/ يوم من اليوم الذي يلي تارikh التبليغ لتنفيذ مضمون هذا القرار وبما فيها مرحلة الاختبار والتدقيق.

المادة 4/: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

المدير العام

٢٠٢٤/١١/٢٨

صورة إلى:

- وزارة المالية: مديرية الإيرادات العامة.

- وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك: يرجى التعميم على مديرية التموين المختصة لديكم.

- الجمعية الحرفية للصباغة وصنع المجوهرات يرجى اطلاع.

- مديرية مالية محافظة حلب: للاطلاع واجراء اللازم وابلاغ المكلفين المذكورون مضمونه بالسرعة الكلية واعلامنا.

- مديرية المعلوماتية لاستكمال الإجراءات الفنية المطلوبة بالتنسيق مع من يلزم.

- مديرية الالتزام- خدمات المكلفين - السياسة الضريبية - مديرية التشريع الضريبي - د.ض.م .3.

- الديوان: ديوان التشريع: 812 / 2024